دور الأمن القانوني في تكريس فعلية ضمانات الاستثمار في الجزائر

زروقي نوال[1]

[1] طالبة دكتوراه، كلية الحقوق والعلوم السياسية، مخبر البحث حول فعلية القاعدة القانونية، جامعة بجاية، 06000 بجاية، الجزائر.

البريد الإلكتروني: zerroukinawelle@gmail.com

الملخص:

يعتبر الأمن القانوني في مجال الاستثمار، أداة أساسية لضمان ممارسة المستثمرين لنشاطهم وتحقيق التّطور الاقتصادي، كما يساهم في توفير المناخ القانوني السّليم للاستثمار وإيجاد السّبل والآليات القانونية المحفزة له، فالضّمانات الممنوحة للاستثمار تقوم على أساس توفير الأمن القانوني لما له من دور فعال في تحديد رؤية واضحة لمصير المعاملات الاستثمارية.

غير أنّ الدّولة أثناء ممارستها لسيادتها، تعدل و قد تلغي النّصوص القانونية و تستحدث أخرى، خاصة في مجال الاستثمار، هذا ما يعرض القواعد القانونية لعدم الاستقرار و بالتّالي تتعرض للتضخم والتّعقيد وعدم الوضوح، لذلك نجدها تمسّ عدة مبادئ منها: مبدأ المساواة في المعاملة، مبدأ احترام الحقوق المكتسبة، مبدأ عدم رجعية القوانين .... الخ، وهذا ما يعيق تفعيل ضمانات الاستثمار، والتي تتحمل نتائجها الدّولة المضيفة .

الكلمات المفتاحية:

الأمن القانوني، مناخ الاستثماري، التّضخم التّشريعي الاستثماري، ضمانات الاستثمار، الاستقرار القانوني.

تاريخ إرسال المقال: 2020/02/09، **تاريخ قبول المقال:** 2020/07/31، **تاريخ نشر المقال:** 2020/08/31

لتهميش المقال: زروقي نوال، "دور الأمن القانوني في تكريس فعلية ضمانات الاستثمار في الجزائر"، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني، المجلد 11، العدد 02 (عدد خاص) 2020، ص ص.142-157.

المقال متوفر على الرابط التالي: https://www.asjp.cerist.dz/en/PresentationRevue/72

المؤلف المراسل: زروقي نوال، zerroukinawelle@gmail.com

The Role of Legal Security in the Strengthening of Investment Guarantees in Algeria

Abstract :

Legal security in the field of investment is an essential tool for ensuring individuals exercise of their activity and achieving economic development. It also contributes to providing a right legal circumstance for investment and finding the legal means and mechanisms that motivate it. The guarantees granted to investment are based on the legal security, because of its effective role in determining a clear vision of the devolvement of investment transactions.

However, the State, when it exercises of the sovereignty, may amend or abrogate the legal texts or create others, in particularly in the field of investment, which expose the legal rules to inflation, complexity and lack of clarity. Wherefore, it is an effect on: the principle of equality , the principle of acquired right , the principle of non-retroactivity of laws..., This obstacles the activation of investment guarantees, which bear the consequences of the host country.

Keywords:

Legal security, Environment for investment, Investment legislative inflation, Investment guarantees, Legislative stability.

Le rôle de la sécurité juridique dans l'efficacité des garanties d'investissement en Algérie

Résumé :

La sécurité juridique dans le domaine de l'investissement est considérée comme un outil essentiel pour garantir que les individus exercent leurs activités et réaliser le développement économique, car elle contribue à fournir un environnement juridique sain pour l'investissement et à trouver des incitations et des mécanismes juridiques qui le motivent. Les garanties accordées pour l'investissement reposent sur la fourniture d'une sécurité juridique en raison de son rôle efficace dans la définition d'une vision claire du sort des transactions d'investissement.

Cependant, alors que l'État exerce sa souveraineté, il modifie et peut abolir des textes juridiques et en créer d'autres, notamment dans le domaine de l'investissement, c'est ce qui expose les règles juridiques à l'instabilité et est donc exposé à l'inflation, à la complexité et au manque de clarté, donc nous le trouvons touche à plusieurs principes, dont: le principe d'égalité de traitement, le principe Le respect des droits acquis, le principe de non-rétroactivité des lois, etc., ce qui entrave la mise en œuvre des garanties d'investissement, dont les résultats sont à la charge du pays récipiendaire.

Mots clés :

Sécurité juridique, climat de l'investissement, inflation législative, garanties d'investissement, stabilité juridique.

مقدمة

تعتبر الاستثمارات سواءً كانت وطنية أو أجنبية، ذات أهمية كبيرة نظرا لدورها في المجال الحيوي لكل دولة، ترغب في تحقيق قفزة نوعية لاقتصادها الوطني والارتقاء بركب الاقتصاد المتطور والوصول إلى تنمية اقتصادية حقيقية تسدّ احتياجاتها لهذا فإنّ كل دولة تسعى من خلال سياستها الاستثمارية لجذب رؤوس الأموال الأجنبية بحيث تعمل على تحسين مناخ الأعمال وجعله أكثر استقرارا وملاءمة بحيث تصبو إلى تكريس الضّمانات الكافية من أجل استقطاب المستثمر وزيادة ثقته للاستثمار، هذا ما تبنته الدّولة الجزائرية و باشرت جملة من الإصلاحات في المجال الاقتصادي وتحسين مناخ الأعمال خاصة بعد صدور التّعديل الدّستوري لسنة 2016 من خلال المادة 43 منه الذي أقرّ على ذلك، إلا أنّ مناخ الأعمال والاستثمار لا زال لا يرتق إلى مستوى الاقتصاديات العالمية .

إنّ الضّمانات الممنوحة للاستثمار تقوم على أساس توفير الأمن القانوني لما له من دور فعال في تحديد رؤية واضحة للاستثمارات وتوفير المناخ القانوني السّليم للاستثمار، وإيجاد الآليات القانونية المحفزة له، وسيادة دولة القانون في مجال الأعمال، فالمستثمر هنا يبحث عن الفعالية والسّرعة والأمن والثّقة في حال وقوع نزاع فلابد من وجود آليات تضمن حقوقه.

فمبدأ الأمن القانوني في مجال الاستثمار والأعمال، يشكل أساسا من أسس قيام دولة القانون ويحصن المراكز القانونية ويعمل على توضيحها ومدى فعلية القواعد القانونية المنظمة للاستثمار خاصة وأنّ مجالات الاستثمار تحكمها ترسانة من النّصوص القانونية، بحيث تشكل ما يسمى بالتّضخم التّشريعي و كثرة التّعديلات التي تطرأ عليه، بالإضافة إلى أنّه قد يؤدي إلى المساس بالحقوق المكتسبة للمستثمرين، و هذا ما يشكل تخوفهم و عدم ثقتهم و يؤثر سلبا على معاملاتهم الاستثمارية.

إذ أصبح أي مشروع استثماري ينطلق بالضّرورة من مدى تحقيق الأمن القانوني الذي يساهم بشكل ايجابي في ضمانه غير أنّه يصطدم بواقع عدم استقرار المعاملات، إنّ تبلور فكرة الأمن القانوني دفع إلى ضرورة البحث عن أهميته ودوره في تكريس فعلية ضمانات الاستثمار في الجزائر، وذلك من خلال طرح الإشكال التّالي:

ما مدى فعلية مبدأ الأمن القانوني في تكريس ضمانات الاستثمار في الجزائر؟ وهل تتوفر الجزائر على الأمن القانوني في مجال الاستثمار؟

وللإجابة على الإشكالية المطروحة ارتأينا الاعتماد على الخطة التّالية:

المبحث الأول: دور الأمن القانوني وأهميته في مجال الاستثمار.

المبحث الثّاني: مظاهر المساس بمبدأ الأمن القانوني في مجال الاستثمار والآثار المترتبة عنه.

المبحث الأول: دور الأمن القانوني وأهميته في مجال الاستثمار

أصبحت فكرة الأمن القانوني في العصر الحالي تحظى بمكانة مميّزة، نظرا لكثرة تداولها خاصة عندما نقوم بتقييم نظام قانوني معين، حيث ينبغي أن ترسي النّصوص القانونية دولة القانون لما لها كذلك من أثر على سلوك الأفراد على المستوى الاجتماعي و الاقتصادي، بما يتماشى مع متطلبات مواكبة المعايير الدّولية كما أنّ القانون بمعناه الواسع يعبر عن إرادة الدّولة و هذه الإرادة هي المصدر الوحيد للقاعدة القانونية، و تحقيق الأمن القانوني يعتبر مدخل لتحقيق الأمن الاجتماعي و الاقتصادي [1].

كما يجدر التّذكير بأنّ الحاجة إلى استقرار القواعد القانونية يشكل الرّكيزة الأساسية لاستقرار المعاملات و توفير الضّمانات التي تحمي الأفراد و تساهم في تنظيم المراكز القانونية، الغاية منها هو إشاعة الثّقة و الطّمأنينة بين أطراف العلاقات القانونية سواءً تعلق الأمر بأشخاص القانون العام أو القانون الخاص.

المطلب الأول: مفهوم الأمن القانوني في مجال الاستثمار

الأمن القانوني في مفهومه يرتبط أساسا بدعامة من دعائم دولة القانون والتي تسهر على حسن تنفيذ الالتزامات وشرط من شروط جودة القانون التي تضمن الأمن والاستقرار دون مفاجآت [2].

إنّ مصطلح الأمن القانوني، له مظاهر مختلفة و متنوع الدّلالات كثير الأبعاد[3]، ومتعدد المجالات مما يثير صعوبة في إيجاد تعريف جامع و مانع له، غير أنّه يمكن التّأكد من وجوده عندما نقوم بتحليل نصوص قانونية معينة، و لذا يتم التّعبير عنه بناءً على بعض المبادئ، نذكر منها على سبيل المثال : عدم رجعية القواعد القانونية، الآثار الملزمة لاتفاقات الأطراف، حماية مبدأ الثّقة المشروعة، حماية الحقوق المكتسبة ....الخ، فالمكونات اللفظية و اللغوية تفيد أنّ الأمن القانوني يفيد و ينصرف للحالة التي يكون فيها الفرد في مأمنا من المخاطر أو الوقاية منها، و ما يجسد ذلك هي القاعدة القانونية التي توحي و تعبر عن إرادة الحماية من خطر من محتمل وقوعه .

---

[1] محمد بوكماش و خلود كلاش، "مبدأ الأمن القانوني و مدى تكريسه في القضاء الإداري "، مجلة البحوث و الدراسات، العدد 14، ص 140.

[2] عبد المجيد لخذاري، فطيمة بن جدو، "الأمن القانوني و الأمن القضائي علاقة تكامل"، مجلة الشّهاب، مجلد 04عدد 02، الصّادرة في جوان 2018 ص 387.

[3] غميجةعبد المجيد، مبدأ الأمن القانوني و ضرورة الأمن القضائي، المؤتمر الثالث للمجموعة الإفريقية للاتحاد العالمي للقضاة، الدّار البيضاء، المغرب بتاريخ 2008/03/28، ص 4.

إذن فالأمن القانوني ينحدر من الحق الطّبيعي في الأمان، الذي يعتبر أول حقوق الإنسان و التي استقر عليها الفكر العالمي و عليه فإن كل شخص له حق في استقرار القاعدة القانونية، و أن يكون في مأمن من التّعديلات المفاجئة التي يمكن أن تؤثر على ذلك الاستقرار[4].

الفرع الأول: تعريف الأمن القانوني

إنّ الأمن القانوني يعني كل ضمانة و كل نظام قانوني للحماية يهدف إلى تأمين و دون مفاجآت، حسن تنفيذ الالتزامات، و تلافي أو على الأقل، الحد من عدم الوثوق في تطبيق القانون .[5]

إذ يعتبر بأنّه مجموعة من التدابير و القوانين التي يضعها الإنسان لتحقيق الحماية لنفسه و عرضه و ماله و ممتلكاته و لتحقيق الأمن و السكينة و الطمأنينة في المجتمع، كما يقصد به وجود نوع من الثبات النسبي للعلاقات القانونية و المعاملات و حد أدنى من الاستقرار للمراكز القانونية، بغض النظر عما إذا كانت أشخاص معنوية عامة أو خاصة تستطيع ترتيب أوضاعها وفقا للقواعد القانونية القائمة وقت مباشرة أعمالها و دون أن تتعارض لمفاجآت أو تصرفات لم تكن في الحسبان صادرة عن إحدى السلطات الثلاثة في الدولة [6]و تكون من شأنها زعزعة روح الثقة و الاطمئنان بالدولة و قوانينها خاصة إذا كانت قد ترتب مسؤولية دولية أو تشكل هدف للتنصل إحدى الدول من التزاماتها التعاقدية .

فالأمن القانوني هو جودة نظام القانوني يضمن للمواطنين فهما و ثقة في القانون في وقت معين مع كامل الاحتمال، هو قانون المستقبل و بذلك فإنّ الأمن القانوني، يترجم المتطلبات اللازمة لجودة القانون و قابليته للتوقع .

إنّ التوقع يعتبر شرط للأمن القانوني حيث يمكن الأفراد من الاطلاع مسبقا بكيفية تنظيم علاقاتهم بشكل مقبول من الناحية القانونية، أمّا بالنسبة لمجلس الدولة الفرنسي فقد خصّ الأمن القانوني بهذا التعريف:" **مبدأ الأمن القانوني يقضي أن يكون المواطنون دون كبير عناء في مستوى تحديد ما هو مباح و ما هو ممنوع من طرف القانون المطبق، و للوصول إلى هذه النتيجة، يتعين أن تكون القواعد المقررة واضحة و مفهومة، و ألا تخضع في الزمان إلى تغييرات متكررة أو غير متوقعة** "[7].

كما أنّ الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصّادر سنة 1789 من خلال المادة 2 منه و التي تؤكد بأنّ الأمن القانوني من الحقوق الطبيعية غير القابلة لأي مساس بحيث منحت هذه المادة للطرف المتضرر من

---

[4] غميجة عبد المجيد، المرجع السابق، ص 6 .

[5] غميجة عبد المجيد، المرجع السابق، ص 6 .

[6] عبد المجيد لخذاري، فطيمة بن جدو، المرجع السابق ص 387.

[7] غميجة عبد المجيد، المرجع السابق، ص 7 .

صدور قانون قد يمسّ بشكل أساسي الحقوق و الحريات الحق في الدفع بعدم دستورية قانون [8]، كما تبنى المؤسس الدستوري من خلال المادة 188 من الدستور سنة 1996 المعدل [9]، الدفع بعدم دستورية عندما يدعي أحد الأطراف في المحاكمة أمام الجهات القضائية أنّ الحكم التشريعي الذي يتوقف عليه مآل النزاع ينتهك الحقوق و الحريات التي يتضمنها الدستور، ولكن بالنسبة للأمن القانوني فلم ينصّ المؤسس الدستوري على مبدأ الأمن القانوني صراحة إنما يستمد هذا المبدأ من روح الدستور، بالإضافة إلى النّص على مقوماته و التي نستشفها من خلال بعض مواد الدستور[10].

الفرع الثّاني: أهمية الأمن القانوني في مجال الاستثمار

يعتبر الأمن القانوني من بين ضمانات الاستثمار، بحيث يشكل رؤية واضحة حول مضامين قوانين الاستثمار عبر وسائلها الموضوعية و الإجرائية التي يستلزمها النشاط الاقتصادي، إذ يساهم الأمن القانوني في توفير المناخ القانوني السليم للاستثمار و إيجاد السبل و الآليات القانونية المحفزة على الاستثمار و سيادة دولة القانون في ميدان الأعمال[11]، ولا يمكن تحقيق التنمية إلا عبر منح هذه الاستثمارات مكنات قانونية واقتصادية ووسائل فاعلة وضمانات تحقق للمستثمر اطمئناناً على مشروعه الاستثماري القادم به إلى هذه الدولة أو تلك، وحوافز من شأنها أن تشجع هذا المستثمر على الإقبال على الاستثمار وهو مطمئن أنّ هدفه الأساسي وهو الربح سوف يتحقق ضمن إطار هذه المنظومة المتكاملة في هذا البلد المضيف.

وتعتبر فكرة الأمن القانوني هي الضّمان الذي يتحقق عبرها أحد أبرز الأسباب التي تحدد للمستثمر الأجنبي تقرير وجهته في العالم النامي بالتحديد، هذه الفكرة تتمثل في منح المستثمر الأجنبي ضمانات ضد أي مخاطر قد يتعرض لها مشروعه الاستثماري في البلد النامي المضيف، ضمانات يتحقق فيها معنى الحماية، فضمان هذه المخاطر يجعل المستثمر بمنأى عنها ويحقق له الأمان القانوني في حال تحققها، ويجعل من

---

[8] محمد بوكماش و خلود كلاش، المرجع السابق، ص 141.

[9] القانون رقم 16-01 المؤرخ في 06 مارس سنة 2016 و المتضمن التعديل الدستوري ج ر عدد 14،الصادر بتاريخ7 مارس 2016

[10] المواد : 15، 22، 24، 25، 41، 43، 78 من الدستور .

[11] علوي فاطمة، "دور الأمن القانوني في دعم مشاريع الاستثمار في الجزائر"، مجلة البصائر الاقتصادية، العدد 4،ابريل 2016،ص 150.

المشروع الاستثماري دوماً على شاطئ الأمان[12]كما تتجلى هذه الأهمية من خلال توضيحها بالنسبة للمستثمر و بالنسبة للدولة .

أولا :بالنسبة للمستثمر: إذا كان المستثمر الوطني أو الأجنبي يبحث عن الفعالية و السرعة و الأمن و الثقة في مجال معاملاته التجارية، ففي حال وقوع نزاع بشأنها فإنّ هناك آليات قانونية تضمن حماية حقوقه، و عليه فإنّ المستثمر قبل القيام بأي مبادرة بشأن الاستثمار يبحث عن المعطيات الآتية [13]: الضمانات القانونية و القضائية مدى انخراط الجزائر في الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالاستثمار، القوانين المنظمة لقطاع الاستثمار و ما تحتويه من امتيازات و الحوافز و المزايا و إعفاءات ضريبية و جمركية وتسهيلات و تبسيط للإجراءات الخاصة بالعملية الاستثمارية، و هذا لن يحدث إلا باستقرار القوانين و النظم الخاصة بالاستثمار، و مدى فعلية القاعدة القانونية المنظمة لها،عن طريق توفير الثبات النسبي للعلاقات القانونية و المعاملات، ما يحقق الأمن القانوني للمشروع الاستثماري .

إنّ الأمن القانوني الاستثماري يعتبر من أهم القضايا السّاعة، لأنّه أصبح له دور فعال في تحديد وجهة الاستثمارات الأجنبية و الأمن القانوني الاستثماري له عدة جوانب عديدة، منها ما يتعلق بالمعاملة و الحماية من جهة،ومنها ما يتعلق بضمان الاستثمار من جهة أخرى، وذلك لجذب المستثمر سواءً كان وطنيا أو أجنبيا و إعطائه الثّقة اللازمة في الاقتصاد الوطني .

ثانيا : بالنّسبة للدولة المضيفة: الأمن القانوني بالنسبة للدولة، يعني توفير المناخ القانوني السليم للاستثمار وإيجاد الآليات القانونية المحفزة عليه، وسيادة دولة القانون في ميدان هذه الأعمال الاستثمارية وحلّ المنازعات التي تنشأ خلال مراحل تجسيد المعاملة الاستثمارية، وإذا كان المستثمر – الوطني أو الأجنبي – يبحث دائماً عن الفعالية والسرعة والأمن والثقة.

ففي حالة وقوع نزاع فلابد من توفر الآليات القانونية التي تضمن حماية حقوقه، فالضمانات القانونية والقضائية التي توفرها كل دولة تعد من أهم ما يبحث عنه المستثمر، وذلك ينعكس من خلال القوانين والتشريعات التي تنظم قطاع الاستثمار، ومدى انخراط كل دولة في الاتفاقيات والمعاهدات الدولية المتعلقة بالاستثمار، إضافة إلى قيام مسؤولية الدولة المضيفة في حال التنصل من التزاماتها و خرقها، واللجوء إلى آلية

---

[12]عبدالله عبدالكريم عبدالله، ضمانات الاستثمارات الأجنبية ضد المخاطر غير التجارية،" دراسة في أحكام اتفاقية إنشاء الوكالة الدولية لضمان الاستثمار، أعمال المؤتمر القانوني "الجديد في عمليات التأمين(الضمان)، والذي تنظمه كلية الحقوق بجامعة بيروت العربية والمنعقد في الفترة من 24-26 ابريل 2006.

[13]علوي فاطمة، المرجع السابق،ص 150.

التحكيم التجاري و الإجراءات السابقة و اللاحقة لهفي حالة نشوب نزاع بين المستثمر و الدولة المضيفة وأيضاً – كما أشرنا – لابد من وجود الامتيازات التي تجذب المستثمرين الأجانب إلى الدولة المضيفة[14].

المطلب الثّاني: مظاهر وأسس الأمن القانوني

تتجلى أساسا مظاهر وأسس الأمن القانوني من خلال الهدف السامي الذي يصبو له هذا المبدأ، والذي يهدف أساسا إلى حماية الأفراد من الآثار السلبية للقانون، لاسيما عدم الانسجام أو تعقد القوانين والأنظمة، بما يخلفه ذلك من انعدام للأمن القانوني، ويتعين لقيام المبدأ تحقيق عدة متطلبات حتى يتكرس الأمن القانوني على أرض الواقع، فهو كما سبق الذكر أداة أساسية لضمان ممارسة الأفراد لحقوقهم، لذا يجب أن يكون هذا الضمان محققا للاستقرار والانضباط في المراكز القانونية و ذلك من خلال الأمن القانوني الذي يعتمد هو الآخر على مجموعة من الأسس الواجب توفرها في القانون و تجسدها عدة مظاهر تبين وجودا لأثره .

الفرع الأول: عدم رجعية القوانين

يقوم مبدأ عدم رجعية القوانين على اعتبارات من العدالة و المنطق كما تقتضيه ضرورة استقرار الأمن و الطمأنينة و يقتضي ذلك عدم مفاجأة الأفراد مستقبلا بتغيير ما رسم لمعاملاتهم بتطبيق قانون لاحق عليها، فالمصلحة العامة تتطلب عدم تطبيق القانون على الماضي استقرارا للمعاملات و استتبابا للأمن في المجتمع[15] فيقصد به عدم انسحاب أثر القاعدة القانونية، و اقتصارها على حكم الوقائع التي تقع ابتداء من يوم نفاذها، و هذا يعني أنّ لسريان القانون الجديد من حيث الزمان وجهان وجه سلبي وهو انعدام أثره الرّجعي ووجه ايجابي و هو أثره المباشر، فهو لا يملك حق إعادة النظر في إجراءات تمت في ظلّ قانون قديم من تكوين أو انقضاء مركز قانوني أو من توافر بعض عناصر هذا التكوين أو الانقضاء أو ترتيب آثار معينة على مركز قانوني[16].

الفرع الثّاني: التّوقع المشروع (الثّقة المشروعة)

يقصد بها تحقيق الاستقرار النسبي للقوانين، و تحقيق فكرة الثقة المشروعة بالقدر الذي لا يحول دون مواكبة التطور و تلبية الحاجات، بالقدر الذي يستبعد فيه خطر عدم الاستقرار و انعكاسات التغيير المفاجئ

---

[14] عبد الرحيم بحار، دور القضاء التجاري في تشجيع الاستثمار وصون حقوق المستثمرين، مقال منشور على الموقع http://alhoriyat.worldgoo.com/t221-topic

[15] ابراهيم ابو الليل و محمد الالفي، المدخل إلى نظرية القانون و الحق، دروس في مبادئ القانون، جامعة الكويت 1968، ص 122، 123.

[16] محمد بوكماش و خلود كلاش، المرجع السابق، ص 145.

للقاعدة القانونية[17]، و بما أنّ السلطة التنفيذية هي من تقوم بالمبادرة بالقوانين، فقد تفاجئ الأفراد بوضع قوانين و تنظيمات تخالف توقعاتهم المشروعة و التي تبنى على أسس مستمدة مما تتبناه الدولة من أنظمة و إيديوجيات، خاصة في المجال الاقتصادي الذي يعرف تطورات تسير بوتيرة سريعة جدا، كما يتجسد هذا المبدأ جليا في معاملات الاستثمار للمحافظة و حماية الثقة المشروعة التي تتولد لدى المستثمر من خلال النظام المطبق على الاستثمارات المنجزة في إطار النشاطات الاقتصادية لإنتاج السلع و الخدمات و عليه فإنّ القواعد التي تطبق عند سنّ قوانين جديدة تستثني منها الأوضاع الحالية و التي تحكمها النصوص السابقة في التاريخ الذي أنشأت من أجله و ذلك في إطار احترام مبدأ الثقة المشروعة .

الفرع الثّالث: احترام الحقوق المكتسبة

يتجسد هذا المبدأ عندما يستمد الأفراد بطريق مشروع، و بموجب قوانين و تنظيمات و قرارات نافذة تتعلق أساسا بحقوق و حريات مكفولة دستوريا و تحقق مصلحة معينة أو تمنح امتيازا معينا، فينشأ ذلك الحق عن تصرف قانوني و يترتب عليه إنشاء مركز قانوني يمكنه من التمتع بهذا الحق، خاصة و أنّ فكرة الحق ثابتة فهو استئثار بشيء أو أداء يحميه القانون من التعسف و تكفله السلطات اللازمة لاقتضاء هذا الاستئثار، فلا يجوز إذن لأي سلطة من سلطات الدولة سلبه أو انتهاكه فتضمن له الدولة بقاء التصرف المنشئ لهذا الحق قائما إلى غاية انقضائه لسبب من أسباب الانقضاء .

المبحث الثّاني: مظاهر المساس بمبدأ الأمن القانوني في مجال الاستثمار والآثار المترتبة عليه

إنّ مبدأ الأمن القانوني الاستثماري يساهم بالدرجة الأولى في تحسين مناخ الاستثمار في الدولة المضيفة لأنّه يعتبر من بين الضمانات الأساسية في عقود الاستثمار، بحيث تلتزم كل دولة بعدم إدخال تعديلات على الإطار التشريعي والتنظيمي الذي يحكم الاستثمارات المنجزة عند تعديل أو إلغاء القوانين الخاصة بالاستثمارات، بحيث أنّ الهدف من ورائه هو تحقيق الاستقرار والأمان القانوني الذي يسمح للمستثمر في إطار الامتيازات والحقوق المتفق عليها، والنظام التفضيلي الذي استفادة منه.[18]

إلا أنّ الأمن القانوني و خاصة الاستثماري، لابد له من أن يتوافق مع مواكبة التحولات التي يعرفها الاقتصاد الوطني و الدولي، وذلك استجابة لاعتبارات سياسية وإستراتيجية ذات أولوية وطنية، ولذا فإنّ هذا المبدأ يعاني من جملة من عوائق والانعكاسات التي تؤثر عليه، وتمسّ بمبدأ الأمن القانوني الاستثماري و بالنتيجة تؤدي إلى انعدام الأمن القانوني الاستثماري وتتجلى في تضخم التشريعي في المجال الاستثماري و أثر

[17] عبد المجيد لخذاري، فطيمة بن جدو، المرجع السابق، ص 390.

[18] عيبوط محند وعلي، الاستثمارات الأجنبية في القانون الجزائري، دار هومة للطباعة و النشر و التوزيع، 2012، ص 83.

التعديلات المفاجئة لقوانين الاستثمار (عن طريق فرسان الميزانية) و المساس بمبدأ المساواة و التي تشكل مجموعة من المؤشرات القانونية الدالة على المساس بالمبدأ القانوني الاستثماري، و حتما فإنّ المساس بمبدأ الأمن القانوني الاستثماري يرتب آثارا وانعكاسات .

المطلب الأول: المؤشرات القانونية الدّالة على المساس بمبدأ الأمن القانوني في مجال الاستثمار

إنّ المنظومة القانونية للاستثمار في الجزائر، تشهد عدم استقرار و عدم وضوح للسياسة الاستثمارية، و هذا راجع أساسا للتضخم التشريعي في المجال الاستثماري الذي يعتبر أهم عامل يؤدي إلى غياب الأمن القانوني [19]، فقوانين الاستثمار تشهد تضخما مع ظهور نصوص قانونية كثيرة و مبعثرة، و قد تهدف أساسا لمعالجة ظرف محدد، أي ظرفية و غير واضحة المعالم ومعقدة القواعد القانونية، خاصة مع كثرة التعديلات المفاجئة و التي تمسّ بالضمانات المكرسة للاستثمار من الناحية الشكلية و الموضوعية و الإجرائية بالإضافة إلى المساس بمبدأ المساواة بين المستثمرين خاصة في جانب المعاملة العادلة .

وبالنتيجة فإنّ قوانين الاستثمار في الجزائر، وارتباطها بتحسين مناخ الاستثمار، تهدف أساسا إلى إزالة العوائق القانونية أمام جذب الاستثمارات الأجنبية بحيث تبحث هذه الأخيرة عن منظومة قانونية مستقرة و آمنة، وهذا ما يؤكده مبدأ الأمن القانوني الذي يرمي إلى ضرورة التزام السلطات العامة في الدولة قدرا من الثبات النسبي للعلاقات القانونية و حدا أدنى من الاستقرار للمراكز القانونية المختلفة بهدف إشاعة الأمن و الطمأنينة بين أطراف العلاقات القانونية من أشخاص قانونية عامة و خاصة .

وبالرجوع لتقارير الدولية نجدها سلبية في ما يخص جذب الاستثمارات[20]، بالإضافة إلى أنّ الساحة الوطنية لم تشهد إقبالا كبيرا للمستثمرين الأجانب، ما يرجع الأمر إلى جملة من الأسباب سنتناول أهمها على النحو الآتي:

الفرع الأول: التّضخم التّشريعي في المجال الاستثماري

يقصد بالتضخم التشريعي حسب رأي الفقيه (سافياتييه) أنّها ظاهرة تضخمية سواءً من خلال عدد القوانين الصادرة في كل سنة، أم من خلال تكدس النصوص مع مرور الزمن و تطويل القوانين التي تشرد في أغلب

[19] يرى مجلس الدولة الفرنسي أنّ التضخم التشريعي هو أهم عامل يؤدي إلى غياب الأمن القانوني.

[20] سارة نوي، "الجزائر لا تزال وجهة غير جذابة لممارسة الأعمال: أرقام البنك العالمي تنتقد جهود الحكومة في تكييف مناخ الاستثمار"، جريدة الفجر،02 أوت 2016، منشور على الموقع الالكتروني التالي:
http://www.alfadjr.com/ar/index.php?news=34019

الأحيان خارج ميدانها أو تتيه في الثرثرة، و هي تسهم في جعل القانون صعب المنال إلى حد ما و غير مستقر[21].

كما يعتبر تضخما تشريعيا وجود عدة استثناءات على قاعدة قانونية بحيث تطغى على الأصل العام للقاعدة القانونية و يرى البعض أنّ التضخم يكون نتيجة وضع نصوص قانونية استجابة لاعتبارات سياسية و اقتصادية و اجتماعية تمتاز بالتحديد الزمني في تطبيقها [22]، أضف إلى ذلك عدم مراعاة الظروف المحيطة بالنصّ القانوني، و الذي يجعل من القواعد القانونية صعبة التطبيق، ومشكل التقييد الإيمائي[23] للنصوص القانونية، و استيرادها و التي لا تتوافق مع السياسة المنتهجة و لا مع طبيعة التوجه الاقتصادي و الاجتماعي.

و مما لاشك فيه أنّ القواعد القانونية و التي تفتقد للفعلية المطلوبة، تكون قد تولدت نتيجة ظرف محدد أو خدمة لبرنامج معين أو جاءت لاعتبارات مقصودة فإنتاج القاعدة القانونية يستلزم دراستها من طرف ذوي الاختصاص، و إشراك الفئة المستهدفة في سنّها، و إذا لم تتم حسب هذه المعطيات، فإنّها لا تضمن الاستقرار التشريعي لأنّها لن تكون ناجعة و بالتالي تساهم في التراكم و التضخم التشريعي[24].

يراد أيضا بالتضخم كثرة النصوص القانونية التي تحكم مسألة معينة، كما هو الحال في مجال الاستثمار، بحيث أنّ المنظومة القانونية للاستثمار في الجزائر تحكمها عدة نصوص قانونية متشعبة و تخلق تعارضا و تناقضا و تداخلا مع نصوص أخرى، مما يجعل التصرف الواحد يخضع لأكثر من قاعدة قانونية وبالتالي يصعب تطبيقها لتعدد مراكز اتخاذ القرار فيها، و تعقيد عملية متابعتها و تجسيدها، كما تشترك فيه عدة قطاعات أهمها الصناعة و الفلاحة و الصيد البحري والسياحة والنقل والداخلية والتجارة والمالية، بما فيها من هياكل، مما يجعلها غير منسجمة كما يصعب تطبيقها من الناحية العملية والإجرائية والموضوعية خاصة إذا حملت في طياتها مجموعة من الاستثناءات، هذا ما يصعب الأمر أمام المستثمر الأجنبي الذي يجد صعوبة في الولوج و التكيف و مواجهة هذه الترسانة القانونية.

و يرجع السبب في التضخم التشريعي في مجال الاستثمار، كما سبق ذكره، إلى التناقض و التعارض في النصوص القانونية و عدم الاستقرار على قاعدة قانونية، بالإضافة إلى غموض القواعد القانونية و عدم وضوحها و تعقيدها و إجراءات بيروقراطية تثقل المستثمر و تنفره، كما تجدر الإشارة إلى أنّ النصوص القانونية الاستثمارية متعددة المصادر تتكون من القواعد الدستورية، الاتفاقيات الدولية و الثنائية، قواعد العرف الدولي

---

[21] عبد الكريم صالح عبد الكريم و د. عبد الله فاضل حامد، "تضخم القواعد القانونية –التشريعية"، مجلة جامعة تكريت للعلوم القانونية، السنة (6) العدد (23)، ايلول 2014ن ص 147 .

[22] كسال سامية، "التضخم التشريعي عائق أمام الاستثمار الأجنبي (مستجدات القانون رقم 16-09 لمواجهة هذا العائق) "، مجلة صوت القانون، المجلد الخامس، العدد 02/ أكتوبر 2018، ص441.

[23] هذا المصطلح ذكره الأستاذ زوايمية رشيد، و يقصد به نسخ النصوص القانونية الأجنبية (Le mimétisme)

[24] – كسال سامية، المرجع السابق، ص 442.

التجاري، القوانين الأجنبية المقارنة[25] ....الخ، هذا ما يؤثر سلبا على مبدأ الاستقرار التشريعي، و الذي يشكل المعضلة الأساسية لما يشهده من كثرة التعديلات التي تمسّ قوانين الاستثمار، هذا ما يدحض و ينفي ضمانات الاستثمار، و يؤكد على المساس بمبدأ الأمن القانوني و منه المساس بمبدأ الاستقرار التشريعي.

الفرع الثّاني: التّعديلات المفاجئة لقوانين الاستثمار عن طريق تقنية فرسان الميزانية

على الرغم من أنّ المشرع الجزائري قد أكد دائما على مبدأين أساسين في قوانين الاستثمار هما مبدأ المحافظة على الحقوق المكتسبة للمستثمرين عند تعديله لقوانين الاستثمار، و يبقى الاستثمار خاضعا لها رغم تعديلها أو إلغائها إلى غاية انقضائها و مبدأ عدم رجعية القوانين على الماضي إلا إذا طلب المستثمر ذلك المستثمر صراحة و اختياره للقانون الذي يمنحه أفضلية من حيث الامتيازات و المزايا، يشكل ضمانة و تحفيزا إضافيا للمستثمر من خلال تثبيت القانون الذي سيحكم العقد، وأي تعديل للعقد مهما كان يعود بالفائدة على المستثمر يمكن إثارة أن القرار الإداري أداة لتعديل العقود خاصة عقود الاستثمار حتى و لو كان التعديل ايجابي للمستثمر.

فكما ذهب إليه الفقيه كلسن و الذي يرى أنّ التنظيم ما دام قادر على تعديل العقد فهو أكبر قيمة منه[26]، غير أنّ هذا لم يمنع المشرع الجزائري من الإفراط في التعديلات التي تطرأ على قوانين الاستثمار و مباغتة المستثمرين من حين إلى آخر بتعديل قوانين الاستثمار بموجب قوانين المالية، و ذلك عن طريق تقنية فرسان الميزانية و التي تؤثر على عقود الاستثمار و تمس بجوهرها و لو بصفة ايجابية للمستثمر إلا أنّه يشكل عدم استقرار القواعد القانونية.

فمن خلال وضع تدابير تعرقل الاستثمارات و تمسّ بالضمانات الممنوحة و تشكل مظاهر المساس بالأمن القانوني الاستثماري، فانعدام الاستقرار القانوني يلوث مناخ الأعمال في الجزائر، فعندما نغير بين ليلة و ضحاها قواعد قانونية أساسية عن طريق مواد قانونية بسيطة تدرج في قوانين المالية أو منشورات وزارية، لا يمكننا أن نعتقد أننا في موضع استقرار قانوني [27].

و بالرجوع لتقنية فرسان الميزانية نجد أنّ الفقه كيفها على أنّها التقنية التي من خلالها يتم إدراج أحكام تشريعية غريبة بطبيعتها على مجال قوانين المالية يتم زجها في هذه القوانين بطريقة غير شرعية لأسباب انتهازية، مما يجعلها عرضة لإبطال مفعولها من طرف المجلس التأسيسي في حال إخطاره [28].

---

[25]- كسال سامية، المرجع السابق، ص 443.

[26]بن عالية عبد الحميد، مفهوم العمل الاداري المركب في القانون الاداري الجزائري، تحول النشاط الإداري في الجزائر، رسالة لنيل شهادة الدكتوراه، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 1، سنة 2006، ص 25.

[27]تعليق البروفيسور محند أسعد، في حوار الصادر في جريدة LIBERTE، الصادر في 8 جويلية 2009 .

[28]Raymond Guillien et Jean Vincont, «Lexique des termes juridiques », 10e édition, Dalloz, p. 87

كما تجدر الإشارة إلى أنّ قانون الاستثمار، أصبح الضحية المفضلة لتقنية فرسان الميزانية و بالخصوص بعد صدور قانون المالية التكميلي لسنة 2009، أين تم تعديل الأمر رقم 01- 03 و المتعلق بتطوير الاستثمار، لأول مرة قبل أن يعدل و يتمم لمرات عدة عن طريق تقنية فرسان الميزانية أدرجوا ضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2010، 2012، 2013، 2014[29].

كما أنّ القانون رقم 16-09 و المتعلق بترقية الاستثمار، تم تعديله كذلك عن طريق تقنية فرسان الميزانية بموجب قانون المالية التكميلي لسنة 2018 لاسيما المادة 5 منه، التي تنصّ بوضوح على إلغاء المزايا الاستثنائية الواردة في المطة 2 من المادة 18و التي تؤهل المجلس الوطني للاستثمار لمنح إعفاءات أو تخفيضات للحقوق أو الضرائب أو الرسوم، بما في ذلك الرسم على القيمة المضافة المطبق على أسعار السلع المنتجة التي تدخل في إطار الأنشطة الصناعية الناشئة.....

فتم إذن تجريد المجلس الوطني للاستثمارات من أحد أهم صلاحياته، بما فيها الموافقة المسبقة منه للمزايا الاستثنائية التي من شأنها أن تمنح للاستثمارات التي تمثل أهمية خاصة للاقتصاد الوطني، و غيرها من الصلاحيات، كما أبرقت مديرية التشريع و التنظيم الجبائيين منشورا إلى كافة مصالحها بتاريخ 30 أكتوبر 2018تحت رقم 11، لتنفيذ ما جاء به قانون المالية التكميلي لسنة 2018 و الذي يطبق بأثر رجعي ابتداءً من 15 جويلية 2018و هنا يبقى التساؤل مطروحا حول ما مدى صحة القرارات التي اتخذها المجلس في هذه الفترة و ما محلها بالنسبة لهذه الإعفاءات أو التخفيضات للحقوق و الضرائب و الرسوم كيف سيتم مواجهة المستثمرين بهذه القرارات ؟

إنّ مثل هذا الإجراء من شأنه التأثير السلبي على صورة الاستثمار في الجزائر لدى المستثمرين الأجانب، وخاصة أنّ مثل هذا التصرف يترتب عليه معاملة غير عادلة، بحيث يتم دعم مستثمر على حساب آخر ما يؤسس الاحتكار السلبي، إنّ مثل هذه القرارات الارتجالية و التعديلات التي لم يكن يتوقعها المستثمر تشكل مظهر من مظاهر المساس بمبدأ الأمن القانوني في مجال الاستثمار.

المطلب الثّاني: الآثار المترتبة عن المساس بمبدأ الأمن القانوني في مجال الاستثمار

من المسلم به، أنّ كل مستثمر أجنبي يفضل الاستثمار ويسعى إليه في الدول المضيفة التي تتميز بثبات القواعد القانونية المتعلقة بمجالات الاستثمار و التحفيزات اللازمة للمعاملة الاستثمارية بالإضافة إلى جملة من الضمانات، بحيث تعتبر من العوامل الجاذبة للاستثمارات، فمن بين الضمانات المكرسة مدى توفر الأمن

[29] سالم أبت يوسف، فرسان الميزانية كمصدر لقانون الأعمال في الجزائر، مذكرة ماجستير، كلية الحقوق، جامعةالجزائر1، فرع قانون الأعمال، السنة الجامعية 2014-2015، ص 79 .

القانوني في بلد معين من عدمه، لذلك من المهم جدا أنّ تعمل الدولة المضيفة للاستثمار على الحد من ظاهرة عدم الاستقرار التشريعي فوجود سياسة اقتصادية واضحة وغير متذبذبة يعد حافزا لجذب الاستثمارات الأجنبية.

الفرع الأول: المساس بمبدأ المساواة أمام المستثمرين

يشكل مبدأ المساواة الضمانة الأساسية و التي يستند إليها المستثمرين خصوصا الأجانب منهم بحيث تحرص كل دولة ترغب في جذب الاستثمارات الأجنبية و تشجيع مناخ الأعمال أن تلتزم بوضع بنود تكرس مبدأ المساواة بين الاستثمارات بحيث أنّ هذا المبدأ يتجسد من خلال معاملة المستثمرين على قدم المساواة، منذ الإنشاء إلى غاية التصفية، بحيث يتمتعون بنفس المزايا و التحفيزات و الحقوق بحيث أنّ المعاملة المنصفة و العادلة و خضوع جميع الاستثمارات أجنبية أم وطنية لأحكام قوانين الاستثمار على حد سواء، مما يقتضي خضوعهم لنفس الإجراءات و الالتزامات و منحهم نفس الحقوق، كما يقتضي كذلك فتح نفس فرص الاستثمار أمامهم دون أي تمييز وهذا ما كرسه المشرع الجزائري من خلال قوانين الاستثمار المتعاقبة أين سمح لكل من المستثمرين الوطنيين والأجانب بالاستثمار في عدة مجالات[30].

إنّ مبدأ المساواة بين المستثمرين يتفرع لضمان حرّية استثماراتهم بفتح كل القطاعات الاقتصادية و إزالة العراقيل الإدارية، وضمان استقرار التشريع المعمول به في مجال الاستثمار، إلا أنّ هذا المبدأ لا يجد ضالته في القانون الجزائري للاستثمار ذلك أنّ المشرع الجزائري أورد معاملة تمييزية و تقييدية بالنسبة للمستثمر الأجنبي تتجلى أساسا في منعهم من الاستثمار في بعض القطاعات التي يعد الاستثمار فيها حكرا على المستثمر الوطني العمومي، أو الخاص على سبيل المثال، في مجال الإعلام و مجال الطيران المدني، و إذا حصل وأن فتح أمامهم باب الاستثمار فإنهم ملزمون بالخضوع لقاعدة الشراكة الدنيا إضافة إلى استبعادهم من الاستثمار عن طريق الخوصصة .

كما تجدر الإشارة إلى أنّ المساس بمبدأ المساواة يتبين جليا، سواءً من خلال ما سبق ذكره كما أشرنا إليه آنفا فإنّ المعاملة التمييزية الموجهة ضد الاستثمارات الأجنبية لم تتوقف عند مرحلة الإنشاء فقط، بل امتدت كذلك إلى مرحلة الاستغلال بحيث ستكون في مواجهة ترسانة من النّصوص القانونية والتنظيمية التي من شأنها تأطير مركز المستثمرين الأجانب على وجه الخصوص في مرحلة استغلال مشاريعهم الاستثمارية عن طريق استحداث شروط أقل ما يقال عنها أنّها تمييزية في حقهم وتتمثل هذه الشروط أساسا في ضرورة تقييدهم بالتمويل المحلي كأصل في إنجاز الاستثمار الأجنبي، وكذا التمييز في منح الامتيازات والمعاملة الضريبية.

---

[30] حساييني لامية، مبدأ عدم التمييز بين الاستثمارات في القانون الجزائري، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في القانون جامعة بجاية، السنة الجامعية 2016-2017، ص76.

إنّ المساس بمبدأ المساواة بين المستثمرين يعتبر من المعوقات التي يمكن أن تؤثر على مبدأ الأمن القانوني الاستثماري بما تشيعه من شكّ وارتياب في النصوص القانونية من خلال عدم استقرارها و هذا ما يؤدي حتما إلى نشوب نزاع بين المستثمر و الدولة المضيفة.

انطلاقا مما سبق نستنتج أنّ مجال الاستثمار في الجزائر يعاني من عدم الاستقرار التشريعي وتدهور الأمن القانوني، مما يؤثر سلبا على عملية جذب الاستثمارات و على قرار المستثمر نتيجة تغير توقعاته.

الفرع الثّاني: المساس بالالتزامات الدّولية في مجال الاستثمار

إنّ للدولة مطلق الحرّية في تعديل قوانينها بما يتماشى و سيادتها و طابعها الحمائي على ثرواتها، ولكن بما يتماشى و سياستها التحفيزية في المجال الاستثماري و تقديم ضمانات و من أهم الضمانات تكريس مبدأ الأمن القانوني، إنّ كل هذه التغييرات المتكررة والمبعثرة لقانون الاستثمار في الجزائر تؤدي إلى تدهور الأمن القانوني في مجال الاستثمار، لنجد في مقابل ذلك وعي الدول المجاورة بأهمية حيث أنّ البلد المضيف الذي يكون فيه الاستقرار التشريعي في جذب الاستثمار الأجنبي الإطار القانوني للاستثمار مستقرا من شأنه بعث الثقة والطمأنينة لدى المستثمرين خاصة الأجانب منهم، و عليه فإنّ الإطار القانوني للاستثمار في الجزائر لا يستجيب تماما لمتطلبات مبدأ الاستقرار التشريعي والأمن القانوني للاستثمار، نظرا للتعديل الدوري خاصة من خلال قوانين المالية، وهو ما يدل على غياب رؤية إستراتيجية طويلة المدى حول سياسة الاستثمار الواجب إتباعها، من طرف المستثمر.

و من أهم الآثار المترتبة على المساس بمبدأ الأمن القانوني للاستثمار، يتجسد و يمتد إلى المساس بالتزامات الجزائر الدولية خاصة و أنّ الجزائر شخص من أشخاص القانون الدولي ومنظمة إلى معاهدات دولية ويقع على عاتقها الالتزام بالاتفاقيات الثنائية التي تبرمها في مجال الاستثمار، بل أكثر من ذلك أدى أيضا إلى المساس بسمعة الجزائر الدولية في المجال الاقتصادي، وهو الأمر الذي تثبته التقارير الدولية السلبية الصادرة بشأن مناخ الاستثمار في الجزائر[31].

ومما لاشك فيه أنّ كل خلاف يقع بين المستثمر و الدولة المضيفة يستدعي مباشرة مجموعة من الإجراءات أهمها التحكيم التجاري و الذي يعتبر من أفضل الوسائل لفضّ منازعات الاستثمار، و يظهر الاهتمام به من خلال تكريسه في القوانين الداخلية، ويعتبر التحكيم الدولي ضمانة للمستثمرين الأجانب ضد التغييرات الفجائية و المستمرة التي يمكن أن تطرأ على قوانين الدولة المضيفة، وأهمها التضخم التشريعي[32] والتعديلات المفاجئة للقواعد القانونية المنظمة للاستثمار و المساس بمبدأ المساواة بين المستثمرين.

---

[31] حساييني لامية، المرجع السابق، ص 335

[32] كسال سامية، المرجع السابق، ص 463.

خاتمة

إنّ استقطاب المستثمرين يرتكز أساسا على الضّمانات الممنوحة للاستثمار من خلال توفير الأمن القانوني لما له دور فعال في تحديد رؤية واضحة للاستثمارات وإرساء المناخ القانوني السليم للاستثمار، وإيجاد الآليات القانونية المحفزة عليه و سيادة دولة القانون في مجال الأعمال فالمستثمر هنا يبحث عن الفعالية والسّرعة والأمن و الثّقة في حال وقوع نزاع، إذ يلزم وجود آليات تضمن حقوقه، فالأمن القانوني الاستثماري يعتبر من أهم قضايا السّاعة، لأنّه أصبح له دور فعال في تحديد وجهة الاستثمارات الأجنبية كما يشكل رؤية واضحة حول مضامين قوانين الاستثمار عبر وسائلها الموضوعية و الإجرائية التي يستلزمها النّشاط الاقتصادي.

ونظرا للتضييق الذي تشهده المنظومة القانونية للاستثمار، وكثرة التّعديلات بموجب قوانين المالية والتي تزيد من القيود و تعقيد الإجراءات، فإنّ هذا الوضع وفق منظومة قانونية تعاني من التّضخم وعدم فعلية القاعدة القانونية، و مع تأزم الوضع و انخفاض أسعار البترول، لابد من أن تنتهج الجزائر سياسة استثمارية تشجيعية و الانفتاح على الاقتصاد العالمي.

فإذا كنا نملك الثّروات فنحن لا نملك التّكنولوجيا اللازمة للمحافظة على هذه الثّروات، و بالتّالي يجب الوقوف عند بعض المتطلبات في القانون حتى يتكرس الأمن القانوني في مجال الاستثمار، بالحرص على مبدأ المساواة و وضوح القواعد القانونية، وسهولة فهمها، وأن تتضمن قواعد معيارية وتتفادى تناقضها مع نصوص أخرى خاصة ذات طابع دولي و الحرص على استقرار العلاقات التّعاقدية، وقابلية القانون للتوقع و تكريس الشّفافية و الابتعاد على الاحتكار.

كما أنّ تشجيع واستقطاب الاستثمار، ووضع ضمانات للاستثمار تتطلب وضع مناخ قانوني سليم برؤية إستراتيجية تتوقع كل الاحتمالات وتواكب التّحولات وتضمن عدم تعديله إلا بعد مرور مدة زمنية محددة، ما يسمح للمعاملات الاقتصادية بالاستقرار وجمود القوانين المتعلقة بالاستثمار، مما يكرس الضّمانات ويجسد المبادئ العامة ويحمي المراكز القانونية.